

*

واعلم أنّ فائدة درس الاسماء الموضعية لا تنحصر في معرفة عبادات المشركين فقط فإنّ الجغرافية والتاريخ يجنيان منه اعظم جدوى . فثال ذلك « خربة صيدون » في قائماتية جزين نحوي وتحفظ ذكر صيدون وهي صيدا وتدلّ على أنّ نفوذ ام المدن الفينيقيّة امتدّ الى داخل الجبل

وقد نبّه بهتهم الى أنّ فريديس وهي كلمة فارسيّة شائعة الاستعمال في هذا القطر تدلّ عموماً على حفلات صيد قديمة للوك الفرس (١) وهي عادةً مواضع تكثر فيها المياه ومن ثمّ الغابات والطراند شيان يستلزم احدهما الاخر . وما من موضع احقّ بهذا الاسم من فريديس الباروك فهناك سهل يبيح تسقيه ينابيع الباروك الفريزة يشبه في تنظيحه وترصيفه حظيرة صيد كبيرة وعلى اكنافه ارز الباروك (٢) وهو بقية من الغابات القديمة التي كانت تختلف اليها حيوانات متنوعة (التتمة لعدد آخر)

ثلاثة مجامع للروم الملكيين الكاثوليك

عني نشرها حفرة الاب كيرلس شارون الرومي الملك الكاثوليكي

لُوطِيَّة

صدر امر البابا بنادكتس الرابع عشر للروم الملكيين الكاثوليك بأن يتخذوا لطائفهم كرسياً بطريركياً قائماً بذاته لا تناط شؤونه بنهرهم نشطرت بذلك الطائفة شطرين كاثوليكين وغير كاثوليكين وتمّ ذلك في عهد بطريركية كيرلس طاناس الذي جرى انتخابه للكرسي الاتطليكي سنة ١٧٢٤ . وقد اتأمت من زمنه الى ايامنا عدّة مجامع خصوصية لتنظيم امور الطائفة وترتيب طرقها وتدير رسالتها ومؤسساتها . ولم نجد في ما طبع من تاريخ الروم الكاثوليك الا القدر القليل عن اعمال هذه المجمع . وقد اسعدنا الحظ على اكتشاف ثلاثة منها من اقدمها فاحينا ان نشرها لتلا يخفي عليها الزمان فنذهب في خبر كان . وهذه المجمع الثلاثة انعقدت في ايام السيد الذكر كيرلس طاناس

التأم اول هذه المجمع سنة ١٧٣١ للبحث في امر قطاعات اعياد الميلاد واتقال السيدة والرل وكان غبطة البطريرك كيرلس طاناس يريد ان يجمعها يوماً واحداً وهو يبراون الميد

جاريًا في ذلك على آثار عمه انثيموس صيني مطران صور . لكن البابا بنادكتوس الرابع عشر لم يصادق على هذا الترتيب فاما ذلك شيء الى حكم الأول في براءة التي أولها Demandatam « cavlitus » وكان صدورها في ٢٥ ك ١ سنة ١٧٤٣ . واما أعمال هذا المجمع فقصيرة جدا نقلتها عن تاريخ الرهبانية الباسيلية المناوية

وكان انعقاد المجمع الثاني سنة ١٧٣٦ . قال السيد غرينوريوس عطا في مختصر تاريخ الطائفة الملكية الكاثوليكية (ص ٢٠٢) : التأم في دير المخلص سنة ١٧٣٦ في عهد المطريرك كبرئس طاناس وذلك لضمّ الرهبانيتين المخلصية والمناوية الى رهبانية واحدة ثم انقضت ولم يقع الانعقاد وهو لم يذكر شيئاً من جلسات . وقد جرت فيه بعض المفاوضات بخصوص براءة البابا بنادكتوس الرابع عشر المذكورة آنفاً . وهذه الاعمال اخذناها ايضاً من تاريخ الرهبانية الشويرية اما المجمع الثالث فتمتد كذلك في دير المخلص سنة ١٧٥١ ، وفيه وضعت عدّة قضايا اختصرها المطران غرينوريوس عطا باسطر قليلة . وقد اصابت منها نسخة قديمة تامة فنشرناها كما هي بالحرف

١

مجمع سنة ١٧٣١

جاء في تاريخ الرهبانية المناوية : في هذا الزمان حينما كان الأب مكسيموس في دير المخلص كما مرّ ذهب السيد البطريرك الى قرية جسون يقرب دير المخلص وازال القطاعات الثلث بحضور اسقفين فقط وهما المطران باسيلوس والمطران اكليندروس وكتب اسطاتيكوناً (١) عاملاً للمدن والقرى بابطالها . وهذه صورته :

المجد لله دائماً

كيرلس برحمة الله تعالى البطريرك الاطباكي وسائر المشرق

النعمة الالهية والبركة السماوية تمنح لمحبة اولادنا الروحانيين جماعة المسيحيين قاطبة الموجودين في الابريشية الاطباكية ربهتنا المباركين ببارك الرب الاله عليهم وطل اولادهم وحرثهم وسائر تصرفاتهم باتم البركات السماوية آمين . ثم نعرف بحسبكم وهو اتسا نحن واخوتنا المطارنة الاجلاء الكاثوليكين الذين قد افاننا الله في هذا الزمان مؤتمنين لرعاية خزانة الناطقة وحراسة شعبه بعد النقص الواجب والتنشيط الكلي قد التزمنا اضرورة ذمة ان نحل ما يجب تحمله ونطلق ما يجب اطلاقه وذلك ان في الثلث قطابع المختصة بالنسك المروقة بقطاعة الميلاد والرسل والسيدة فاهل رمايانا يا كلون فيها زقراً ما خلا ان في كل اخر قطاعة من القطابع المذكورات يقطعوا ويصوموا يوماً واحداً باراموناً كالصوم الكبير وذلك كموجب طقتنا (الكبير) التدم وعوايدنا

(١) هي لفظة يونانية مستعارة (στατικόν) معناها الترام والتمشور

المدوحة واما يوم الاربعاء والجمعة مع الصوم الكبير فلنحفظ بكل حرص وعبادة وتوقير . هكذا اطلقنا وهكذا امرنا ورسنا وحلنا في مجعنا . بسم الاب والابن والروح القدس آمين . وان وجد احد من الكهنة لا يعتبر هذه الملة فليس لاحد من المؤمنين دستور ان يتعرف عنده لانه حارن بملطنا نلتموا ذلك والبركة عليكم ثانياً وثالثاً جرى ذلك وحُررَ في ١١ تشرين الثاني سنة ١٧٣١

ثم ارسل هذه الصورة للاسقفين الآخرين اللذين لم يكونا حاضرين فامضياها لكن السيد البطريك تجاوز حلقه ونذره الصادر منه سنة ١٧٣٠ لدى البادري منصور الكيرجي الذي ثبت بالوكالة عن الخبر الاعظم بناديكوس الثالث عشر وقد قال انه ما فعل هذا الا لأن البادري وعده ان يجلوه في كرسي الشام (١)

٢

مجمع سنة ١٧٣٦

تحديد المجمع الملتئم بحضرة قدس سيدنا البطريك كبير كيرلس الانطاكي الكلي الطوبى في دير الخالص الكائن في اقليم الخروب من معاملة صيدا في ما يخص اتحاد الرهبان وشركتهم حسب التماس المجمع المقدس الروماني وذلك كان في ٢٦ اذار ١٧٣٦ الجلسة الاولى

انه اذ اجتمعت الاساقفة الكرمون بحضرة قدس السيد البطريك وكذلك اجتمعت رساء رهبان الفنتين ومدبروهم افتتح السيد البطريك انكلي الاحترام الخطاب فيما يخص رغبة المجمع الروماني المقدس في اتحاد هاتين الرهينتين واذ اوضح ذلك طلبت الاساقفة الكرمون ان تقرأ رسائل المجمع المقدس فلما قُرئت وفيهما الجميع مدحوا رغبة المجمع المقدس الصالحة وارتضى الجميع بها اي بانه يجب ان تمثل هذه الرغبة المقدسة وتتحد هاتان الرهبانيتان بقانون واحد قانون القديس باسيليوس بالنوع الذي اشار اليه المجمع المذكور اي ان يوضع اساً لهذا الاتحاد الايمان المقدس الكاثوليكي الروماني وطوس كنيسة الروم الشرقية الثبته وحفظ قوانين القديس

(١) ان البابا بناديكوس الثالث عشر كان ارسل سنة ١٧٣٠ قاصداً وهو الاب دوروثاوس ويدعى منصور الكيرجي مع عشور من قداستيه ومن المجمع المقدس في تثبيت وحفظ العوائد الروحية فحلف السيد طاناس على الانجيل واعداً بحفظها . ومن ثم لم يكن هذا المجمع موافقاً لنيات الكرسي الرسولي الذي ابطال اعمال هذا المجمع

باسيلوس الكبير. فلما تمَّ هذا برضى الجميع اقام السيد بطريرك وصيِّئاً لباشرة امر الاتحاد ويعرضاً على المجمع القدس مقاصد الرهبان المتصود اتحادهم وهذان الوسيطان هما الاب الحوري يوسف بابيلا تلميذ مدرسة انتشار الايمان ومرسل الكنيسة الروماني والشمس عبدالله زاخر الحلبي وهكذا تم الاتفاق

المجلس الثانية

فاذ كان اليوم الثاني اجتمعت الاساقفة مع قدس السيد بطريرك وبعد الصلاة والجلوس انتسح السيد بطريرك الخطاب فيما يخص حفظ المنشور الرسولي الذي ورد من المجمع القدس سنة ١٧٣٠ في حفظ عوائد الكنيسة الشرقية وطبوعها. فاوضح قدسه وكل واحد من الاساقفة الاكويين انهم قد قبلوا هذا المنشور المقدس وقبولونه على الدولم ويريدون ان يحفظ من الجميع. غير انه اذ كانت بعض القرى في البر قبلت حل القطاعات الثلث اعني قطاعة الرسل وقطاعة السيدة وقطاعة الميلاد باذن استنها الصالح الذكر اتيوس مطران صور وصيدا لضرورتها المكانية وهكذا اقتدت بها غيرها. وكذلك كان قد ارتضى السيد بطريرك ان يثبت هذا الحل لاهل القرى في البر لتلك الضرورة وصعوبة الارتجاع فبعد التكلم بهذا الامر ارتضى بذلك مجمع الاساقفة مع السيد بطريرك بان يعزز السيد بطريرك منشوراً عاماً يوضح به التزام الجميع بحفظ المنشور الرسولي ما عدا ان القرى المتقدم ذكرها ان تبقى على ما قبلت سابقاً من حل القطاعات الحصري لضرورتها وان يكون لها هذا الحل مكانياً محروراً لا يتعدى خارجاً عنها ولا يعطى لسواها. وان يمرض بهذا الامر للمجمع المقدس لترتضي نيافته بهذا التدبير الذي لم يجمع الاساقفة إمكانية سواه. ثم عرض بعضهم مع روساء الديورة قضيتين اخريين تدعو الضرورة لحلها في بعض اماكن متباعدة اذ لا يصدر عن حلها في تلك الاماكن سبب ما وهما ان يعطوا اذناً بهذه الاماكن المتباعدة ككنائس الاديرة والقرى التي في الجبل ان قدسوا اكثر من قداس واحد على المائدة وانها مع حفظ الطقوس يعطوا اذناً ان يقدسوا في ايام الصوم الكبير الذبيحة الالهية ليزوا عما يالرن من احسان المؤمنين لتقدمة هذه الذبيحة الطاهرة وتنفع انفس الراقدين. فاذا فحص المجمع عن هذه الضرورات حكم انها واجبة وانه يجب ان تكتب للمجمع انتشار الايمان المقدس ليرتضي بها لسعافاً لضرورة خدام البيعة لاسيما انه في الاماكن

المطلوب بها هذه الاجازة لا يصدر عن ذلك سجن ولا انقسام وهذا يجب ان يكون
معلقاً برضى الجمع المقدس ومتوقفاً عليه

الجلسة الثالثة

ففي اليوم الثالث اجتمع الاساقفة بحضرة قدس السيد البطريرك واذا فتحوا
الخطاب فيما يخص الجلسة الماضية امر السيد البطريرك ان يقرأ الاساطياتكون الذي
اتفقوا عليه في الجلسة المتقدمة لسمع الجميع فاذا قرئ امامهم رستم الاساقفة باحفا.
وثيق ارتذوا به وقبلوه واثبتوه بامضاهم وطلبوا ان يمرض على الجمع اتشار الايمان
المقدس ليرتضي بما فيه لسلامة البعض وترع الأسجاس والشكوك وعلى هذا انتهى
مجمع الاساقفة وبعد انتهائه ختم الاساقفة وامضوا العمل المذكور ثم ارسله السيد
البطريرك الى الجمع المقدس طالباً قبوله وتثيته

٣

مجمع ١٧٥١

بسم الاب والابن والروح القدس اله الواحد امين

انه في اليوم الرابع والعشرين من نيسان سنة الف وسبعمائة واحدى وخمسين للتجدد
الالهى اجتمع مجمع في كنيسة دير المخلص باسم الاب السيد البطريرك كبير كيرلس
الكاثوليكى البطريرك الانطاكي وسائر المشرق مع المطارنة الكاثوليكين في الابرشية
الانطاكية وبعض كهنة وهم:

١ مكسيوس مطران حلب الذي كان حضوره في اليوم الثاني من اجتماعهم. ٣ اغابوس
مطران صور وصيدا. ٣ بايليس مطران قيسارية قبايس وحالاً ساحل صيدا. ٤ اثانابوس
مطران بيروت. ٥ ألكيخندس مطران صيدنايا وحالاً بلاد صغد. ٦ انثيموس مطران التزل.
٧ الحوري ميخائيل اب عام مجمع المخلص الباسيليين. ٨ القس موسى نايب امام رهبان مجمع
مار يوحنا الباسيليين. ٩ القس اندراوس فاخوري مدير في دير المخلص. ١٠ القس روقايل
رئيس دير السيدة في الراس. ١١ القس يوحنا عيسى. ١٢ القس يواكيم ياصحبي (كاتب)
المجمع من دير المخلص

فبعد ان قدس السيد البطريرك كيرلس انكلي الاحترام والمطارنة الحاضرون
وقتيذ على نية ان الله يدبرهم ويرشدهم الى ما فيه خير كنيسته القدسة وخصوصاً
رعاياهم المتكبرين وهكذا فرض على كل من الاساقفة ان يقدر كل يوم على النية

المذكورة وفي حين اجتماعهم في المكان المعين بعد ان قبلوا الانجيل المقدس رتلوا « اليوم نعمة الروح القدس جميعاً . الى اخوها » جلس البطريرك في المكان الاعلى واخذ كل رتبة في مكانه . فأمر السيد البطريرك وعظ القس يوحنا عجيبي . ثم رتلوا الامانة المقدسة اعني قانون الايمان العام الذي هو : نؤمن بالله واحد مع لفظه والابن النخ . وكذلك اقرؤا بقبول جميع المجامع المسكونية والخصوصية المقبولة في الكنيسة الجامعة والثبته من الاحبار الرومانيين الاعظمين وان اخبر الاعظم الروماني هو الرئيس العام على الكنيسة جميعاً وانا تقبل كل ما قبلته وتقبله الكنيسة المقدسة ورفض كل ما ترفضه وحينئذ ابتدأ السيد البطريرك بخطابه الحاضرين بان يتفقوا بالتشاور والذاكرة عن بعض قضايا تناسب الحال الكائن لاجل فائدة رعاياهم وهي الاتي ذكرها

(القضية الاولى) قد اقر السيد البطريرك الكلي الطوبى والمطارنة الحاضرون بقبول منشور الحبر الاعظم البابا بناديكلوس المختص بحفظ الطقوس الحميدة والصيامات الرومية وان يُنادى بها كما هي واتفقوا كما هو مذكور في المنشور عنه باه اذا طلب من قدسه لاجل امره واجب اوداعي حلة خصوصية زمنية في بعض امكنة فليحلها . وكذلك للاساقفة ايضاً هذه الترة في رعاياهم حسب نص المنشور الثاني

(القضية الثانية) ان تجتهد الرعاة كل حسب وظيفته بان لا يسحوا لتلاميذهم ان يشاركونا الخارجين عن الكنيسة الجامعة في الاسرار المقدسة وفي الامور الروحية وان يعلوهم بان يجب على الرعايا ان لا يتناولوا الاسرار المقدسة من غير طقوسهم ما عدا وقت الضرورة كحسب امر الكرسي الرسولي

(القضية الثالثة) ان صناعة البحر والبصارين واصحاب الغال والرمالين ووقى الدواب وما تستعمله البدايات من الرقوات والكتاب المدعو لدانيال باطلة والتقليد بالخمايل وسحل الحجب . نبا ان هذه الخطية هي ضد الوصية الاولى ومنهي عنها في الكتب المقدسة والقوانين البيعية فكل من وجد حاصلًا في هذه الخطية وثابتًا بها كائنًا من كان فلينادى عليه بالحرم ويفرز من مجمع المؤمنين

(القضية الرابعة) ان لا احدًا من العامة يقرأ سفر العدد والنسب والروبا بتغير اذن الرئيس البيعي عليه وان تكون الاجازة به خطأ ومن تعدى ذلك فليقااص . كذلك كل من وجد كتابًا من كتب الخارجين عنا التي تضاد الايمان المقدس نلزمه ان يأتي به

للاسقف او لوكيله من غير ان يقرأه ومن خالف ذلك وعرف به الرئيس فليغرمه
 (القضية الخامسة) اتنا نلزم كهنة الرعايا ان يملنوا تلاميذهم قانون الايمان والصلوة
 الربية وما يلزمهم لمعرفة قواعد التعليم المسيحي وكل من لا يكمل ذلك بالفعل فليخاصص
 من اسقنيه وتكسيل هذا العمل المقدس اقتبل قدسه بان يرسل من كل رهبنة اثنين
 لمساعدة الكهنة بذلك ولا يتصرف احد الا بحسب شور الاسقف وارشاداته وليجتهد
 الاساقفة والكهنة الرعاة بان يقيموا مكاتب من رعاياهم لاجل تعليم الالاد القراءه
 والكتابة

(القضية السادسة) ان الكهنة ان كانوا رهباناً ام عواماً اذا انتقلوا من المكان
 المرتسبين عليه الى غيره فلا يتصرفوا في خدمة الاسرار الا باذن صاحب المكان
 المتقلين اليه والا يصرفهم هو الا باجازة رئيس كهنتهم اذا كانوا عالمين وباجازة اسقنهم
 او رئيسهم اذا كانوا رهباناً

(القضية السابعة) يجب على الاساقفة ان يعلموا الكهنة رتبة سر المعمودية المقدسة
 وصحة الصورة التي هي: يُصد عبدالله فلان (او عبدة الله) بسم الاب والابن والروح
 القدس امين. من غير ان توضع لفظة امين فيما بين اسما الاقانيم المقدسة. لان ذلك جوهل
 او غش في بعض الافتولوجيات وان خادم هذا السر المتاد هو الكاهن وفي وقت
 الضرورة الشماس والعالمي والراة بشرط ان يوضع النية ويتلو الصورة صحيحةً فلذلك يجب
 على الكهنة بان يعلموا العالمي صورة هذا السر ومادته. فلتصر معمودية الاطفال من
 ثمانية ايام الى خمسة عشر يوماً فاذا تجاوز الكهنة والوالدون هذا الحد من غير سبب واجب
 فليخاصصوا ولا تصير معمودية خارج الكهنة الا للضرورة ما وليحتصوا من اعادة
 المعمودية مرة ثانية اذا كانت صحيحة وان يكن الاشئين واحداً فقط وان يرف قانون
 الايمان لكي يتلوه هو او وكيله وليتخذ كهنة الرعايا دفترًا لكي يسطروا به المعتد
 والمعتد ووالديه ولشيتنه والزمان والمكان الذي اعتمد فيه ويجب عليهم ان يقدموا في
 آخر السنة هذا الدفتر للاسقف. واذا رُسم طفل لاجل الضرورة فلا تباد الرتبة كلها بل
 من بعد الصورة وصاعداً الى نهاية الرتبة

(القضية الثامنة) يجب ان يكون القربان الذي يتدس منه من دقيق الخنطة فقط
 غير مختلط بشي وان يكون نظيفاً لا مفطراً ولا محضاً وان يكون الحمر صافياً غير

داخل عليه الفساد. واذا دعت الضرورة لاحد الكهنة ان يقدر خارج الكنيسة فليكن ذلك في اشرف الاماكن واجودها بالبداة الكاملة والستورة النظيفة والباركة وكذلك الانديسي والكاليات (١)؛ اما من جهة ذاته فيجب: اولاً ان يكون في حال الثعمة. ثانياً يقصد قصداً حاليًا حسب نية الكنيسة الجامعة. ثالثاً يتصور الامر القعود منه لاجل المقدم عنهم احياء كانوا ام امواتاً او شي اخر من القاصد الصالحة وليتبه متأنياً عند لفظ الصورة التي هي: خذوا فكلوا هذا هو جسدي واشربوا من هذا كلكم هذا هو دمي لان بهذه الصورة تصير الاستحالة الجوهرية اعني جوهر الخبز الى جسد المسيح والحمر الى دمه القدس. وليجتب السجود كل وقت الايودون الكبير (٢) لانه خبز مبارك. فلتحفظ الرتبة في القداس كما هو مكتوب في القنداق من غير زيادة ولا نقصان ويلتزم الكاهن بان يتم فرضه قبل ما يقدر. اقل ما يكون الى التاسعة ما عدا الضرورة الكلية

(القضية التاسعة) ان صورة الحلة في سر الاعتراف يجب ان تكون واحدة يستعملها الجميع فرأينا ان هذه الانسب وهي: «ربنا ومخلصنا يسوع المسيح الذي بهذه الرصية سلم تلاميذه الاطهار والرسل الاليمين ليربطوا ويحلوا خطايا البشر فهو من العلاء يتجاوز عن كل هناتك وخطاياك وانا عبده الغير المستحق اصنع هذا بتلك السلطة التي اخذتها عنه وثلثا منه فاني اهلك من كل الحرومات والتقطع والموانع والرباطات بقدر استطاعتي وقوتي وبجسب امكاني ما انت محتاج اليه. وايضاً اهلك من كل خطاياك التي اعترفت بها قدام الله وامام حقارتي بسم الآب والابن والروح القدس آمين». ومن المعلوم ان الكاهن المرفق يلتزم التزاماً كلياً تحت قصاص الحوم والتقطع من كهوتبه بحفظ كل ما لستمه في محكمة سر الاعتراف الالهي ولا يجوز له ان ينشي شيئاً منه قطعاً لا بإشارة ولا بعبارة ولا بضمز ولا يرمز بالكلية. وننصحه ان يعتبر المعترفين عنده كما كان يعتبرهم قبلاً وان يرتشد فيما يحتاجه ممن هو اعلى منه

(القضية العاشرة) ان العادة الجارية في تكريس زيت السحة هو ان يكون من الاسقف مع الكهنة ويستعملوا لذلك كل الرتبة الموجودة في الاقنولوجيون ما عدا

(١) اطلب المشرق (٨: ص ٦٢ و ٦٥ في المراسي)

(٢) هو الوقت الذي فيه يحمل الكاهن مادة الذبيحة باحتفال قبل تكريسها ويدخلها المذبح

الافشين الذي هو: «يا ابتاه القدوس» واذ لم يوجد اسقف فليكرسه سبعة كنهة واذ لم يوجد سبعة فثلاثة وفي حين الضرورة الكلية يستطيع كاهن واحد ان يكرسه اما الصورة التي تتعمل حين مسح المريض فهي الافشين المذكور اننا اعني: «يا ابتاه القدوس الخ»

(القضية الحادية عشرة) اننا قد اقتبلنا العادة الجارية في الكنيسة الشرقية ان يمنح الكاهن سر التثبيت حالاً بعد المعمودية المقدسة فن حيث انه يطبع في النفس رسماً غير قابل المحو فلا يعاد بل انه اذا كان الاسقف حاضراً في وقت المعمودية فهو يمنح سر التثبيت كذلك اذا اتفق ان كاهناً لم يعط سر التثبيت حالاً بعد المعمودية لسبب ما فتثيته حينئذ للاسقف

(القضية الثانية عشرة) اننا نوجب الجاباً واضحاً ان الخطبة التي صارت برضى من الطرفين بحضور الكاهن لا تُفسخ الا بانع من الموانع المذكورة من علماء اللاهوت. وتحليل الدرجة الخامسة العصية فهي خاصة تحليلاً للسيد البطريرك المحترم (القضية الثالثة عشرة) قدسه افتتح الخطاب في تكميل اتحاد رهبنة مار باسيليوس اعني مجمع دير المخلص مع مجمع دير مار يوحنا الشريرو واضطر قصده في ذلك فحينئذ ارتضى الحاضرون ان السيد البطريرك يوضح رايه هذا شفاهاً لرهبان دير المخلص ويكتب به لرهبان مار يوحنا حتى ان كان يوجد لاحد الجمعيتين بعض عوائق في ذلك يوضحوها لبعضهم ولقدسه لكي يرقبها ويفقروا على اصلاحها تم

الأغذية في سوربة

بحث للدكتور هنري نكر احد اساتذة مكتبة الطبي الفرنسي (تابع)

البيض

كان آخر ابحاثنا في الاعداد الماضية (الشرق ٨ : ٦١٢ - ٦١٧) عن الحليب والجن والزبدة وخواصها الغذائية. وللبيض معها علاقة ومن ثم نسط فيه الكلام هذه الدفعة لتبين ان له مقاماً ممتازاً بين الأغذية - فتزيد اقبال الوطنيين على اكله اذ لا زاهم يعتبرون اكله اعتباراً كافياً